# خصائص الأمة المحمدية

ⓒ محمد بن علوي المالكي الحسني . ١٤٢١هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الحسني . محمد بن علوي المالكي

خصائص الأمة المحمدية . ط ٢ . - المدينة المنورة

٣٤٤ ص ، ١٧ × ٢٤ سم

ردمك : ٨ - ٠٣٧ - ٣٨ - ٩٩٦٠

١ - الترغيب والترهيب ٢ - الحديث - جوامع الفنون

أ - العنوان

ديوي ٢٣٧,٣ ٢١/١٥٣٨

رقم الإيداع : ٢١/١٥٣٨

ردمك : ٨ - ٠٣٧ - ٣٨ - ٩٩٦٠

حُقُوقُ الطَّبعِ مَحْفُوظَةٌ

الطبعة الثانية

١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م

# خصائص الأمة المحمدية

تأليف

السيد محمد بن علوي بن عباس المالكي المكي الحسني

خادم العلم الشريف بالبلد الحرام

بسم الله الرحمن الرحيم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

أما بعد :

فإن الله سبحانه وتعالى خص هذه الأمة بخصائص وشرفها بمزايا ، منها ما انفردت به عن الأمم السابقة ، فلم يشاركها فيه مُشارك ولم يُنافسها مُنافس ، ومنها ما شاركها فيه غيرها ، ولكنها متميزةٌ عنهم بالكمال والتمام . وعلى هاتين القاعدتين تنبني كُلّ المزايا والفضائل ، وقد جمعنا هذا الموضوع في هذا السِّفر المُبارك الذي نرجو به القُربَ من الله سبحانه وتعالى والزُّلفى لديه والمشاركة في الدعوة إلى الخير وتقريبه إلى العاملين وَحثِّهم عليه .

وأول مزيّةٍ بل هي أمُّ المزايا والفضائل : رَصيدُ هذه الأُمّةِ من الإيمان ، وكمال يَقينها بالله .

* * *

## ( تنبيه مهم )

اعلم أنه قد جاء في هذا الكتاب جملةٌ كَبيرةٌ من الأحاديث الشريفة ، منها الصحيح والحسن ، ومنها غير ذلك من الضعيف وأنواعه . وقد ذكرناها جرياً على قاعدة العلماء في العمل بالحديث الضعيف بشروطه التي ذكرها العلماء في كتب الأصول . وقد بيَّنّاهُ مُفصّلاً في كتاب « المنهل اللطيف » وهو أنَّ الحديث الضعيف لا يُعمل به في العقائد والأحكام ، ويجوز العمل به في الفضائل والترغيب والترهيب ، وَذِكْر المناقب ، وهذا هو المعتمد عند الأئمة ، وإلاَّ فإنّ في المسألة خلافاً ، مع أن الذين أجازوا العمل به جعلوا لذلك شروطاً ذكرها الحافظ ابن حجر وهي :

١ـ أن يكون في الفضائل العملية ، كما تقدم .

٢ـ أن لا يشتدّ ضعفه ، فلا يُعمل بما انفرد به الكذاب ، والمتهم بالكذب ، ومن فَحُش غلطه .

٣ـ أن يندرج تحت أصل معمول به .

٤ـ أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته ، بل يعتقد الاحتياط .

هذا ، وقد نص على قَبول الضعيف في الفضائل الإمام النووي في « التقريب » ، والعراقي في شرحه على « ألفيته » ، وابن حجر العسقلاني في « شرح النُّخبة » ، والشيخ زكريا الأنصاري في « شرح ألفية العراقي » ، والحافظ السيوطي في « التدريب » ، وابن حجر المكي في « شرحه على الأربعين » . وللعلامة اللكنوي رسالة تسمى « الأجوبة الفاضلة » ، له فيها بحثٌ مُستفيض في ذلك ، ولسيِّدي الإمام الوالد السيد علوي بن عباس المالكي الحسني رحمه الله رسالةٌ خاصةٌ في أحكام الحديث الضعيف .

# رَصيدُ الأُمّة المحمّدية من الإيمان

أمَّا رصيدُ هذه الأمة من الإيمان فعظيم ، ونصيبها منه كبير ، وذلك لأنها تُؤمن بكلِّ كتابٍ أنزله الله ، وبكلّ رسولٍ أرسله الله ، وبكلّ مَلكٍ خلقهُ الله بلا تفريق بين أحد . وهذا مِصداقُ قول الله تعالى : ﴿ ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ ۚ وَقَالُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ﴾ [البقرة : ٢٨٥] .

وقد أمرنا بالإقرار بهذه الحقيقة الإيمانية الاعتقادية ، قولاً واعتقاداً في قوله سبحانه : ﴿ قُولُوٓا۟ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَمَآ أُوتِىَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَآ أُوتِىَ ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴾ [البقرة : ١٣٦] .

فرصيدُنا من الإيمان أكبر من غيرنا من الذين يؤمنون ببعض ويكفرون ببعض ، ولهذا المعنى كانت قيمة المسلم في الموازنة أعلى من قيمة غيره ، لأنّ التفاضُل إنما هو بالإيمان . ومن هنا جاز للمسلم أن يتزوّج بالكتابية ، ولم يجُز للمسلمة أن تتزوّج بغير المسلم ؛ لأنها أفضل منه بإيمانها ، أمّا إيمانه فأنقص منها .

وهناك معنىً آخرُ في هذا الباب : وهو أن المسلم إذا تزوّج بالنصرانية أو باليهودية وذكرتْ نَبيَّها ، فإنه يُصلِّي وَيُسلِّم عليه مع الاحترام والتعظيم والتكريم ، بخلاف ما إذا تزوّجت المسلمة بيهودي أو نصراني ، فإنها إذا ذكرت نبيَّها محمّداً ﷺ ، لا يَبعُدُ أن يَسُبَّهُ أو يَشتمَهُ زوجُها ، أو على الأقل أن لا يرضىٰ بذلك ، ولا يقع منه موقع الرضا والقَبول .

# كَمالُ يقين هذه الأُمّة

ومن شَرف هذه الأمة : أنَّ الله تعالى وفّر حظّها من اليقين بشهادة المعصوم ﷺ إذ قال : « ما أُعطِيَت أُمّةٌ من اليقين ، أفضلَ مما أُعطيتْ أُمّتي »[1] .

أي ما ملأ الله قلوب أمةٍ نوراً شرح به صدورها لمعرفته تعالى وَمُجاهدة أنفسهم على سبيل الاستقامة عليها بحيث تصير الآخرة لهم كالمُعاينة ، أفضل مما أعطيت أمتي ولا مُساوياً له ، فإنّ الأوّلين لم يَنالوا ذلك إلا الواحد بعد الواحد . وقد حَبا الله سبحانه هذه الأمة بمزيد التأدُّب وقُربِ منازلهِم غاية التقرُّب ، وسماهم في التوراة : صفوة الرحمن ، وفي الإنجيل : حُلماء عُلماء أبراراً أتقياء ، كأنهم من الفقه أنبياء . فالفضل الذي أعطيته هذه الأمّة النور الذي به انكشف الغطاء عن قلوبهم حتى صارت الأمور لهم معاينة : ﴿ قُلْ إِنَّ ٱلْهُدَىٰ هُدَى ٱللَّهِ أَن يُؤْتَىٰٓ أَحَدٌ مِّثْلَ مَآ أُوتِيتُمْ ﴾ [آل عمران : ٧٣] قالوا : واليقين يتفاوت على ثلاث مراتب : عِلمُ اليقين ، وَعينُ اليقين ، وَحقُّ اليقين . فعلمُ اليقين : ما كان من طريق النظر والاستدلال . وعين اليقين : أن يُشاهد الغُيوب كما يشاهد المَرئيّات مشاهدةَ عِيان ، وحقُّ اليقين : هو المشاهدة مع شِدّة الالتصاق والامتزاج .

---

(١) رواه الحكيم الترمذي عن سعيد بن مسعود الكندي «كنز العمال ١٢ : ١٦٢ (٣٤٤٨٣)» .

قال السَّريُّ السَّقطيُّ : واليقين سُكونك عند جَوَلان الموارد في صدرك ، لتيقُّنك أنَّ حُزنك منها لا ينفعك ، ولا يرد عنك مَقضيّاً .

وسنذكر في أول هذا الكتاب الخصائص العامة التي مَنَّ الله بها على هذه الأمة ، ثم نذكُر بعد ذلك الخصائص التفصيلية للأعمال التعبُّدية وغيرها .

* * *

# خَصائِصُ عَامّةٌ للأُمّةِ المحمّدية

## أولاً ـ رَفعُ الإصر

وذلك بنص القرآن قال تعالى : ﴿ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ ﴾ [الأعراف : ١٥٧] .

والإصرُ : أَصلهُ الثِّقَل الذي يَأصِرُ صاحبه ، فلا يقدر على التحرُّك . ومعنى ذلك : أنّ الله تعالى لم يُوجِب على هذه الأمة ـ أمة محمد ﷺ ـ شيئاً فوق طاقتهم ، ولم يجعله من شرعهم كما كان ذلك على مَن قبلهم مِن الأمم .

وذلك كبني إسرائيل مثلاً الذين كُلِّفوا بجُملةٍ من الأعمال الصعْبة والتكاليف الشاقّة ، هي أشبه ما يكون بأطواق الحديد التي تحيط بالأعناق ( وهي الأغلال ) .

**تلك الأغلال والأثقال كثيرةٌ ، فمنها :**

### ١ ـ قَطْعُ مَوضعِ النَّجاسة :

فإذا أصابت النجاسة ثوب أحدهم ، فإنه عليه أن يقطعهُ لِيطهِّرَهُ ، ولا يكفي غَسله كما أخرجه البخاري في « صحيحه »[1] . وقد زعم بعضهم

---

(١) صحيح البخاري كتاب الوضوء « باب البول عند سباطة قوم ».

أنه كان يجبُ قطعُ ما أصابته النجاسة ، ولو كان من الجسم اعتماداً على ظاهر رواية أبي داود وفيها :

« كانوا إذا أصابَ البَوْلُ جسَدَ أحدِهم ، قَطَعوا ما أصابه البولُ منهم »[1] .

ورواية مسلم وفيها : جِلْدَ أحدِهم ، وأَوَّلَ القُرطبي هذا : بأن المُرادَ بالجلد ، واحد الجلود التي كانوا يلبسونها .

قال الحافظ : ورواية البخاري صَريحةٌ في الثياب ، فلعل بعضهم رَواهُ بالمعنى انتهى[2] .

أمّا هذه الأمة ؛ فإنه يكفي في شرعها في مثل ذلك إراقة الماء وغسل المحلِّ فقط ، سواءٌ كان ذلك مسجداً أو ثوباً أو بدناً . كما فصَّلته كتب السُّنّة .

## ٢ـ عَدمُ مُؤاكلة الحائض :

وذلك أنَّ اليهود كانوا إذا حاضت المرأة فيهم ، لم يُؤاكلوها ولم يُخالطوها ، ولم يساكنوها في بيتٍ واحد ، بل يَترُكوها في البيت مُنْفردةً .

كما ثبت في الحديث الصحيح الذي رواه مسلم وأحمد[3]! أما هذه الأمة فقد أبيح لها في دينها مُعاشرة الحائض في المأكل والمشرب والمُضاجعة ، ونهى عن النكاح والاستمتاع بما بين السُّرّةِ والرُّكْبة احتياطاً . « اِصنَعُوا كُلَّ شيءٍ إلاَّ النِّكَاحَ »[4]

---

(١) سنن أبي داود، كتاب الطهارة، «باب الاستبراء من البول».

(٢) فتح الباري (١/ ٣٣٠).

(٣) تفسير ابن كثير (١/ ٢٦٨).

(٤) رواه مسلم في صحيحه. «باب الاضطجاع مع الحائض في لحاف واحد» .

وهكذا رَاعىٰ الإسلام بهذا الحكم ميولَ الإنسان وبشريته ، بجانب نورانيَّته وروحانيَّته ، فيرابط بين نزوة الجسد العارضة وغاية الروح . وهذا المنهج الراقي في معاملة الإنسان ، هو الذي يتلاءم مع الفِطْرة كلِّها ، لأنه مِن صُنع خَالقِ هذه الفطرة .

## ٣ـ تَعيينُ القِصاص في العَمد والخطأ :

فقد كان متحتِّماً على بني إسرائيل القصاص حتى في الخطأ ، ولم تكن فيهم الدية في نَفْسٍ أو جُرح . كما جاء في الصحيح[1] .

وهو معنى قوله تعالى : ﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ ﴾ [المائدة : ٤٥] .

فخفَّفَ عن هذه الأمة بمشروعية الدِّية بدلاً عن القتل ، لمن عفا من الأولياء بقوله تعالى لهذه الأمة : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ ۚ فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ ۗ ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ﴾ [البقرة : ١٧٨] .

## ٤ـ قَتلُ النَّفْسِ بالتَّوبة :

وذلك أنهم لما عبَدوا العِجْل ؛ بَيّن لهم موسى عليه السلام طريق التوبة بعد العزم عليها ، وهو أن يقتل البَريءُ منهم المُجرم : ﴿ فَتُوبُوٓاْ إِلَىٰ بَارِئِكُمْ فَٱقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ ﴾ [البقرة : ٥٤] .

وذلك أيضاً هو طريق التوبة في جُملةٍ من المعاصي ، يكون بقطع

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الديات، «باب من قتل له قتيل فهو بخير النظرين» (١٢/٢٠٥).

الأعضاء الخَاطئة كاللسان في الكذب ، والذَّكَر في الزنا ، وَفقْءِ العين في النظر للأجنبية[1] .

أمّا الأمة المحمّدية ؛ فإنَّ الله سبحانه سَهَّل لها طريق التوبة ، وأخبر أنه يقبلها وَيعفُو عن السيِّئات ، وأنه يَفرحُ بها أشدَّ من فَرح الأمِّ بولدها الرضيع الغائب عنها : ﴿ وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [النساء : ١١٠] .

## ٥ـ افتضَاحُ أصحَابِ المعاصي منهم :

فقد كان بنو إسرائيل إذا أذنب أحدهم ذنباً ، أو فَعل معصيةً ، فإنه إذا أصبح يجدُ مكتوباً على باب داره : فلانٌ فعل كذا وكذا . وكفارتها كذا وكذا ، ويرى ذلك الخاصّ والعامّ[2] .

أمَّا الأمّةُ المحمدية ؛ فإنَّ الله تفضَّل عليها بالسَّتر ، كما ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال : « كُلُّ أمَّتي مُعَافَىً إلاَّ المُجَاهِرينَ ، وإن من الجهار أن يَعْمَلَ الرَّجُلُ باللَّيْلِ عَمَلاً ثُمَّ يُصبِحُ وقَد سَتَرهُ اللهُ تعالى فيَقُولُ : يا فلانُ عَمِلْتُ البَارِحةَ كَذَا وكذا ، وقد بَات يسْتُرهُ رَبُّهُ ويُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللهِ عَنْهُ » . متفق عليه .

## ٦ـ المُؤاخذَة بحديثِ النفس مما لم تَعملهُ الجوارح :

وذلك أنَّ الله تعالى ما بعث من نبيٍّ ولا أرسل من رَسولٍ أنزل عليه الكتاب ، إلاَّ أخبره أنه سَيُحاسِبُ عباده على ما فعلوه وما أخفوه في صدورهم فكانت الأمّةُ تأتي على أنبيائها ورسلها ويقولون : نُؤاخَذ بما

---

(١) المواهب اللدنية (٥/ ٣٨١).

(٢) الخصائص النبوية للسيوطي (٣/ ٢٠٤).

تحدِّث به أنفسنا ولم تَعملهُ جوارحنا ، فيكفرون ويقولون : سمعنا وعصينا .

ولما قال المؤمنون من هذه الأمة : سمعنا وأطعنا وأسلمنا وآمنا بالله وملائكته وكتبه ورسله ، طمأنهم الله تعالى بأنه تجاوز عنهم حَديث النفس ، إلاَّ ما عَملت الجوارح : ﴿ لَهَا مَا كَسَبَتْ ـ من خير ـ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ ـ من شر ـ﴾ [البقرة: ١٣٤] .

## ٧ـ المُؤاخذَةُ على الخَطأ والنِّسيَان :

وذلك بتعجيل عُقوبته من تحريم شيءٍ من مَطعمٍ أو مَشْربٍ ، عقوبةً على حسَب ذلك الذنب من كبر وصغر .

أمَّا الأمةُ المحمدية ؛ فإن الله وضَعَ عنها الخطأ والنِّسيانَ وما أستُكرِهوا عليه ، كما ثبت في الحديث الذي رواه أحمد وابن حِبّان والحاكم وابن ماجه والطبراني والدارقطني بأسانيدَ جيدةٍ ، وَحَسَّنه النووي[1] .

## ٨ـ تَحريمُ اشتغَالِهم يَوم عِيدهم :

وهو يوم السبت ، إذ أُخذ عليهم العهدُ والميثاق بتعظيم يوم السبت ، والقيام بأمره وعدم اشتغالهم وعملهم فيه ، ولذلك لما خَالفوا وتحيلوا على اصطياد الحيتان فيه ؛ قال الله لهم عقاباً : ﴿ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ ﴾ [البقرة : ٦٥] ﴿ كَذَلِكَ نَبْلُوهُم بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ [الأعراف : ١٦٣] .

---

(١) المواهب اللدنية (٢/ ٧١٧). الخصائص (٣/ ٢٠٢).

أمَّا الأمةُ المحمدية : فإنَّ الله تعالى رفع عنهم هذا الإصر ، فهم يَتعاملون حتى في يوم عيدهم يوم الجمعة ، قبل الصلاة وبعدها : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلْبَيْعَ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ۝٩ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُواْ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ ﴾ [الجمعة : ٩ـ١٠] .

## ٩ـ الطَّاعون عَذابٌ على الأُمم السَّابقة :

وقد أخبرنا ﷺ أنه كان رِجْساً وعذاباً أُرسل على طائفةٍ من بني إسرائيل وغيرهم . أمّا هذه الأمةُ ؛ فإن الله جعله رَحمةً بهم وشَهادةً لهم . كذا في الصحيح[1] .

## ١٠ـ تَحرِيمُ بعض الطيبات من الأَطعمة :

وهذا كان من العُقوبات التي عَاقب بها الله بني إسرائيل بسبب بَغْيهم وَظُلمهم وَتَلاعُبهم بشرائع الله ، وأشَرَتِهم التي جعلتهم يأخذون عَرض هذا الأدنى ويقولون : سيغفر لنا ، قال الله تعالى : ﴿ فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرًا ﴾ [النساء : ١٦٠] .

وقد بَيّن الله تعالى أنواع ما حَرّمهُ عليهم ، وهو :

١ـ كُلّ ذي ظُفْرٍ ـ أي : ما ليس بمنفرج الأصابع ـ من البهائم والطير ، كالإبل والنَّعام والإوز والبط ، فهي عليهم حَرام .

٢ـ الشحم : ـ أي : المادة الدهنية التي تكون في الحيوان ـ فهو عليهم حَرامٌ في البقر والغنم ، وأباح لهم منها الشحوم المختلطة بالعظم ،

---

(١) المواهب اللدنية (٢/ ٧٢١)، الخصائص (٣/ ٢٢١).

وكذا ما يحويه البطن ، وكذا ما علق بالظَّهر من الشحوم كما في آية الأنعام[1] .

أمَّا الأمةُ المحمدية ؛ فإنَّ الله تعالى أباح لها كُلّ طيِّب : ﴿ ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ﴾ [المائدة : ٥] ، ﴿ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ ﴾ [الأعراف : ١٥٧] وحرم عليها كل خبيث ﴿ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ ﴾ [الأعراف : ١٥٧] .

## ١١ـ تَحرِيمُ الغَنائم عليهم :

فكانوا إذا اغتنموا شيئاً من أعدائهم ، لم يحل لهم أن يأخذوه ويتصرفوا فيه ، بل يجمعونه وتنزلُ نار من السماء فتحرقه ، فيكون ذلك علامةَ قبول غزوتهم[2] ، كما قال الله تعالى : ﴿ حَتَّىٰ يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ ٱلنَّارُ ﴾ [آل عمران : ١٨٣] .

أمَّا الأمّةُ المحمدية ؛ فإنَّ الله لشَرف نبيها عنده ، أحل لهم الغنائم كما ثبت في الحديث الصحيح المتفق عليه ، وجعلها حلالاً مباركاً : ﴿ فَكُلُوا۟ مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَٰلًا طَيِّبًا ﴾ [الأنفال : ٦٩] .

## ١٢ـ تَحريمُ الصَّلاةِ عليهم إلاَّ في مَواضعَ مَخصُوصة :

وذلك أن من مضى من الأمم ، كانوا لا يُصلّون إلاَّ في أماكنَ مخصوصةٍ ، كَالبِيَع والصوامع والكنائس ، فمَن غَاب منهم عن موضع صلاته ، لم يجز له أن يُصلِّيَ في غيره من بِقاع الأرض حتى يعود إليه ، ثم يقضي كُلّ ما فاته[3] .

---

(١) تفسير ابن كثير (٢/ ٢٠٠).
(٢) المواهب اللدنية (٢/ ٧١٠).
(٣) فتح الباري (١/ ٤٣٦).

وعند البزار من حديث ابن عباس رضي الله عنهما : ولم يكن أحدٌ من الأنبياء يُصلّي حتى يبلغَ محرابه[1] .

أمَّا الأمّةُ المحمّدية ؛ فإنَّ الله جعل لها الأرض مسجداً ، أي موضع صلاة لا تختص الصلاة منها بموضع دون غيره كما ثبت في الصحيح[2] .

## ١٣ـ تَخصِيصُ الطَّهارة بالماء :

وذلك أنَّ مَن مضى من الأُمم ، كان في شرائعهم وجوبُ الاقتصار على الماء في الطهارة ، وعدمُ جواز الاكتفاء بغيره ، فإذا عَدِمَ أحدُهم الماءَ ، لم يُصَلِّ حتى يَجدهُ ثمّ يقضي ما فاته .

أمّا الأمّة المحمّدية ؛ فإن الله تعالى جعل لها الأرض طهوراً ، فأيُّما رجل أتى الصلاة ولم يجد ماءً ، وجد الأرض طهوراً كما ثبت في الصحيح[3] .

* * *

---

(١) فتح الباري (١/ ٤٣٨).

(٢) صحيح البخاري ـ كتاب التيمم.

(٣) فتح الباري (١/ ٤٣٨)، والمواهب اللدنية (٢/ ٧١١).

## ثانياً ـ الإكرامُ بالرَّحمةِ الخاصَّة

ومن خصائص هذه الأُمة : إكرامهم في الآخرة بالرحمة الخاصة ، وذلك بنص القرآن الكريم .

فقد وصف القرآن الكريم هذه الأمّة المحمّدية بأنه جعل السابقَ منهم سابقاً ، والمُقْتصدَ لاحقاً ، والظالمَ لنفسه مغفوراً له . قال الله تعالى : ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُم مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ ﴿٣٢﴾ جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ ﴿٣٣﴾ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزَنَ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ ﴿٣٤﴾ الَّذِي أَحَلَّنَا دَارَ الْمُقَامَةِ مِن فَضْلِهِ لَا يَمَسُّنَا فِيهَا نَصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ ﴾

[فاطر : ٣٢ـ٣٥] .

ومعنى هذا : أنَّ الحق سبحانه وتعالى قَسَّم هذه الأُمّة إلى ثلاثة أنواع :

**الأول** : أشار إليه بقوله : ﴿ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ ﴾ وهو المُفَرِّط في فعل بعض الواجبات ، المُرتكِبُ لبعض المنهيّات ، وهو الذي خَلط عملاً صالحاً وآخر سيّئاً .

**الثاني** : أشار إليه بقوله : ﴿ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ ﴾ وهو المؤدِّي للواجبات التَّارِكُ للمُحرَّمات ، وقد يَترك بعض المُستَحَبّاتِ ، ويفعل بعض المكروهات .

الثالث : أشار إليه بقوله : ﴿ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ ﴾ وهو الفَاعل للواجبات ، التَّاركُ للمحرَّمات والمكروهات ، وبعض المباحَات .

قال ابن عباس رضي الله عنهما : « السَّابِقُ بالخيراتِ يدخُلُ الجنَّةَ بِغيرِ حسابٍ ، والمُقْتصِدُ يدخلُ الجنَّةَ برحمةِ الله ، والظَّالِمُ لِنَفْسِهِ يَدْخُلُ الجنَّة بشفاعةِ سيِّدِنا محمَّدٍ ﷺ » ، وكذا رُويَ عن غير وَاحدٍ من السلف ، وجاء مَا يُؤيِّده في السُّنّة بِطُرقٍ جَيِّدةٍ ثابتة .

فمن ذلك : ما رواه الإمام أحمد بسنده عن أبي الدرداء قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : قال الله تعالى : ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُم مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ [فاطر : ٣٢] فأمّا الذين سبقوا ؛ فأولئك يدخلون الجنة بغير حساب ، وأما الذين اقتصدوا ؛ فأولئك الذين يُحاسبون حساباً يسيراً ، وأمَّا الذين ظلموا أنفسَهم ؛ فأولئك الذين يُحبَسُون في طول المحشر ، ثم هم الذين تَلافاهم الله برحمته ، فهم الذين يقولون بعد ذلك : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزَنَ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ ﴾ [فاطر : ٣٤] . صدق الله العظيم .

قُلْتُ : هو المناسِبُ لسياق الآية الشريفة ولحال الظالم لنفسه ، فإنه إذا حُبِسَ في المحشر لنقصان حاله عن السابق والمقتصد ، أصابه حينئذ الهَمُّ والحَزنُ والغَم ، فإذا تَداركه الله برحمته ودخل الجنة ، تذكّر ما كان عليه فقال : الحمد لله الذي أذهب عنّا الحَزَن ، لأنّ الله تعالى بعد أن ذكر الأصناف الثلاثة وذكر أنهم يدخلون الجنة ، ذكر بعد ذلك أنهم يقولون : الحمد لله الذي أذهب عنّا الحَزن . ولا يُتصور أن يُصيب السابق أو المقتصد حَزنٌ ، لأنهم لا يحزنهم الفَزعُ الأكبر . فبقي الصِّنفُ الثالث ، وهو الظالم لنفسه ، ولهذا كانت هذه الأمّة أمّةً مرحُومةً ، كما قال محمد ابن الحنفيّة رضي الله عنه : إنها أمةٌ مرحُومةٌ ، الظالمُ مغفورٌ له ،

والمُقتصِدُ في الجنّات ، والسَّابقُ في الدرجات . رواه الثوري وغيره .

وهذا كله من محض فضل الله سبحانه وتعالى الذي شمل الأنواع الثلاثة ، إذ كلهم انتهى إلى الجنة وإلى النعيم ، على تَفاوت في الدرجات ، وهو يشهد بكرامة هذه الأمة على الله . وهذه الكرامَةُ ليست رَخيصةً أو سَهلةً ، لأنَّ الله سبحانه أخبر قبل ذلك أنه اصطفى هذه الأمة لوِرَاثة الكتاب والقيام به فقال : ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا ﴾ [فاطر : ٣٢] فجعل في مُقابلة هذه الكرامة الأخروية العظمى ، التّبِعة الكبرى والمسؤوليّة الناشئة عن هذا الاصطفاء وعن تلك الوراثة ، وهي تَبِعةٌ ضَخمةٌ ذاتُ تكاليف وإلزامات .

فهو إذن : إكرامٌ بالفضل في الجزاء ، حتى لمن أَساء ، وتقليدٌ بأمانة الوراثة للكتاب والاصطفاء .

* * *